



كلية الآثار

وحدة ضمان الجودة والاعتماد



معايير وآليات اختيار القيادات الجامعية

الأكاديمية والإدارية بكلية الآثار

اعداد معيار القيادة والحوكمة

القاهرة ٢٠٢٥ م

عميد الكلية

صدر قرار وزير التعليم العالي سنة ٢٠١٤م بنظام جديد لاختيار القيادات الجامعية (المجلس الأعلى للجامعات ٢٠١٤م)، وإصدار التعديل التشريعي بشأنه بقانون تنظيم الجامعات (قرار رئيس جمهورية مصر العربية بقانون ٥٢ لسنة ٢٠١٤م بتعديل بعض احكام قانون تنظيم الجامعات)، وفي سنة ٢٠٢١م صدر قرار وزير التعليم العالي رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠٢١م بتعديل اليات اختيار القيادات الجامعية المبني على موافقة المجلس الأعلى للجامعات في ٢٠٢١/١/٣٠م بشأن إعادة تشكيل اللجان المختصة بترشيح رؤساء الجامعات وعمداء الكليات والمعاهد وتنظيم عملها وإجراءات وشروط الترشح ومعايير المفاضلة.

المادة الثانية:

تشكل اللجنة الخاصة بترشيح المتقدمين لشغل وظيفة عميد الكلية أو المعهد بقرار من الوزير المختص (التعليم العالي) بعد موافقة المجلس الأعلى للجامعات على النحو الآتي:

- ١- عضوان يرشحهما المجلس الأعلى للجامعات من العلماء البارزين المشهود لهم بالكفاءة والنزاهة العلمية.
 - ٢- عضوان يرشحهما مجلس الجامعة المعنية من ذوي الخبرة في مجال التعليم الجامعي والإدارة على أن يكون من بينهما رئيس الجامعة والذي تسند إليه رئاسة اللجنة، وفي حالة الغياب أو المانع تسند رئاسة اللجنة لأحد نواب رئيس الجامعة ثم لأقدم العمداء ثم من يليه في الاقدمية.
 - ٣- عضو يرشحه مجلس الكلية أو المعهد من ذوي الخبرة في مجال التعليم الجامعي والإدارة. على أن ترشح كل جهة مرشح احتياطي لعضوية اللجنة يحل محل المرشح الأساسي لها حال غيابه في احدى جلساتها، أو وجود مانع يمنعه من الاشتراك في أعمال اللجنة.
- ويحدد القرار الصادر بتشكيل اللجنة ميعاد ومقر انعقاد أولى جلساتها، وتكون مدة العمادة ثلاث سنوات.

المادة الثالثة:

مع عدم الاخلال بحكم البند ٢ من المادة الثانية من هذا القرار يتم اختيار ممثلي الجامعة أو الكلية في عضوية اللجان المختصة بترشيح رؤساء الجامعات أو عمداء الكليات او المعاهد بحسب الأحوال بالاقتراع السري، ويشترط في أعضاء تلك اللجان الا يكونوا ممن يتولون مناصب إدارية او تنفيذية بالجامعة المعنية والا يكون بين أحد منهم وبين أحد المتقدمين لشغل الوظيفة صلة قرابة أو مصاهرة حتى الدرجة الرابعة، أو شراكة من أي نوع أو خصومة قضائية.

المادة الرابعة:

يشترط للترشح لوظيفتي رئيس الجامعة أو عميد الكلية أو المعهد ما يلي:

- ١- أن يكون المتقدم للترشح من الأساتذة العاملين بإحدى الجامعات الخاضعة لاحكام قانون تنظيم الجامعات المشار اليه على أن يكون شغل وظيفة أستاذ لمدة ٥ سنوات وعلى رأس عمله بالجامعة لمدة سنتين على الأقل للترشح لوظيفة رئيس الجامعة.
- وأن يكون أستاذ عاملا بالكلية أو المعهد وعلى رأس عمله بالجامعة لمدة سنة على الأقل حال ترشحه للعمادة.
- وفي جميع الأحوال الا يكون المرشح سبق له شغل الوظيفة المتقدم لها عن طريق التعيين الال مرة واحدة على الأكثر.
- ٢- الا يكون سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية او بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن رد اليه اعتباره.
- ٣- الا يكون قد وقع عليه جزاء تأديبي الا إذا تم الغاؤه أو تم محو الجزاء او سحبه من قبل السلطة.
- ٤- الا يكون المرشح متولي أي منصب حزبي وقت الترشيح وطيلة مدة توليه المنصب.
- ٥- حضور المرشح للدورة التدريبية التي تجرى بإحدى الجهات التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات للتأهيل لشغل الوظيفة.

المادة السادسة:

تختص اللجنة بما يلي:

- ١- الإعلان عن خلو الوظيفة قبل نهاية المدة بستة أشهر على الأقل، واعداد الجدول الزمني لعملها.
- ٢- فتح باب التقدم وتلقي الأوراق لمدة أسبوع على الأقل على أن يتقدم المرشحون بأوراق ترشحهم الى اللجنة متضمنة طلب الترشيح وبيان حالة رسمي من الجامعة المختصة مشفوعا بالسيرة الذاتية للمرشح وما يؤيدها وخطة العمل الخاصة به أوجه التطوير وطرق الإصلاح ومقترحات التنمية والتطوير طبقا للوظيفة المتقدم لها، كما يلتزم بتقديم كل ما تطلبه اللجنة من مستندات لازمة للترشيح ويؤشر على ملف التقدم من الموظف المختص بما يفيد ساعة وتاريخ التقدم على أن تسلم أوراق الترشح لأمانة المجلس الأعلى للجامعات حال التقدم لمنصب رئيس الجامعة.
- ٣- فحص أوراق المتقدمين واستبعاد غير المستوفي للشروط القانونية للترشيح بقرار مثبت منها يثبت مضمونه في محاضر أعمال اللجنة، ويعلن للمستبعد خلال ٤٨ ساعة وعلى اللجنة اثبات فيما يقدم

اليها من طعون على المرشحين او تظلمات من المستبعدين خلال أسبوع من تاريخ تقديم التظلم أو الطعن.

٤- تختار اللجنة الثلاثة الحاصلين على أعلى الدرجات وفقا لمعايير المفاضلة المرفقة بالقرار وترفع توصياتها الى وزير التعليم العالي بالنسبة لرئيس الجامعة ولرئيس الجامعة بالنسبة للعميد توطئة لعرضها على السلطة المختصة فاذا تبين للوزير عدم توافر أي من الشروط او المقومات لشغل الوظيفة في المرشحين، تعاد الإجراءات مرة أخرى.

المادة التاسعة:

يعمل باستمارة معايير المفاضلة المرفقة بهذا القرار عند تقييم المرشحين لشغل وظيفتي رئيس الجامعة وعميد الكلية أو المعهد.

وتنقسم بنود استمارة المفاضلة (١٠٠ درجة) الى ما يلي:

أولاً: القدرات القيادية (٢٠ درجة)

- الرؤية والكاريزما وحضور الشخصية
- المسؤولية المجتمعية والقدرة على خدمة الآخرين
- القدرة على التغيير – حل المشكلات – التركيز على النتائج
- التوازن النفسي والمرونة والعمل بروح الفريق

ثانياً: القدرات الإدارية (٢٠ درجة)

- القدرة على احداث تطور مؤسسي في إطار الكلية أو الجامعة
- تولي مواقع إدارية أكاديمية متنوعة ولسنوات طويلة
- الادرة العامة وإدارة الوقت وإدارة الاجتماعات
- التخطيط الاستراتيجي

ثالثاً: آليات تطوير التعليم (٢٠ درجة)

- المشاركة في ابتكار الاليات اللازمة لربط الجامعة بالصناعة وقضايا المجتمع المحلي والدولي
- تطوير وتحسين التعليم والتعلم وعلاقته باستراتيجية التعليم واكساب الطلاب المهارات المهنية المستهدفة.
- استحداث برامج بينية في الدراسات العليا وتشجيع الدرجات المهنية لتناسب سوق العمل.

- توفير البيئة اللازمة لإجراء أبحاث علمية وتطبيقية وتقوية الشراكة مع قطاع الصناعة.

رابعاً: مهارات الاتصال (١٠ درجات)

- اجادة اللغة
- مهارات العرض الفعال

خامساً: القدرة على إدارة الأصول المالية والموارد البشرية (١٠ درجات)

- التجديد في مصادر الدخل
- إدارة الموارد البشرية

سادساً: القدرات البحثية (١٠ درجات)

- معامل هيرش H- Index والاسهامات البحثية أو المؤلفات المحكمة دوليا بالنسبة لقطاع العلوم الإنسانية
- مشاريع بحثية وبراءات الاختراع

سابعاً: مدى ارتباط الخطة المقدمة مع واقع الجامعة وإمكانية تطبيقها في الفترة المحددة (١٠ درجات).

وكلاء الكلية

آلية الاختيار السابقة: يعين الوكلاء بقرار من رئيس الجامعة بناء على عرض عميد الكلية وتزكيته لهم لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة بناء على المعايير التالية.

آلية الاختيار الحالية: ان يتم الإعلان عن الوظيفة الشاغرة لمنصب وكيل الكلية على موقع الكلية ولدى الأقسام العلمية بالكلية ويوضح في الإعلان المتطلبات الأساسية لشغل الوظيفة ومتضمنات توصيفها. ومن حق أي عضو هيئة تدريس تتوفر فيه الشروط التقدم لشغل الوظيفة، ويتم تشكيل لجنة لاختيار ثلاثة مرشحين للمنصب يتم رفعهم للسيد أ.د. رئيس الجامعة لاختيار أحدهم، وتتكون اللجنة من: أ.د. عميد الكلية، وأربعة من كبار الأساتذة بأقسام الكلية المختلفة، وتقوم اللجنة بعقد مقابلات مع المرشحين للتعرف على مدى ملائمتهم لمنصب الوكيل وتوافر معايير الاختيار فيهم.

وبناء على فحص ملفات المتقدمين والمقابلات الشخصية لهم وبعد مشاورات اللجنة ترفع ما توصلت إليه من ترشيحات إلى معالي أ.د. رئيس الجامعة لاختيار الوكيل.

معايير الاختيار:

وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب:

- ١- ان يكون أستاذ عاملاً بالكلية وعلى رأس عمله بالجامعة لمدة ثلاثة أعوام على الأقل.
- ٢- ان يكون له دور مؤثر في خدمة الكلية خلال سنوات خدمته (المشاركة الفعالة في المجالس واللجان العلمية والإدارية واعمال الامتحانات).
- ٣- أن يتميز بالكفاءة الإدارية وحل المشكلات وإدارة الأزمات.
- ٤- ان يكون لديه الخبرة والتدريب اللازم لحسن صناعة واتخاذ القرارات.
- ٥- ان يكون لديه دراية كافية باللوائح والقوانين المنظمة لعمله.
- ٦- أن يتمتع بالاتزان النفسي وبعلاقات طيبة وتعاون بناء مع زملائه.
- ٧- عضوية الاتحادات والجمعيات العلمية.
- ٨- القدرة على التأثير في الآخرين لتحقيق أهداف الكلية.
- ٩- السجل الوظيفي يشهد بالالتزام والنزاهة.
- ١٠- ان يتمتع بالشفافية وملما بالقيم الرئيسية لمكافحة الفساد.
- ١١- أن يتمتع بالخبرة في مجال الأنشطة الطلابية.

- ١٢- ان يتمتع بالخبرة في مجالات العملية التعليمية ولا سيما أعمال الامتحانات.
- ١٣- ان يكون لديه مهارات التواصل الفعال مع الطلاب وتفهم مشكلاتهم واستفساراتهم.
- ١٤- أن تكون لديه رؤية وخطة استراتيجية لتطوير العملية التعليمية والعمل على تبني الأساليب الحديثة في التدريس وكذلك تفعيل وتطوير الأنشطة الطلابية المختلفة بالكلية.
- ١٥- أن يتميز بالمهارة في إدارة الاجتماعات.
- ١٦- ان يتميز بالقدرة على إدارة الوقت.
- ١٧- أن يكون لديه القدرة على نشر الوعي الوطني لدى الطلاب.

وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث:

- ١- أن يكون أستاذ عاملا بالكلية وعلى رأس عمله بالجامعة لمدة ثلاثة أعوام على الأقل.
- ٢- أن يكون له دور مؤثر في خدمة الكلية خلال سنوات خدمته (المشاركة الفعالة في المجالس واللجان العلمية والادارية).
- ٣- أن يتميز بالكفاءة الإدارية وحل المشكلات وإدارة الازمات.
- ٤- أن يكون لديه الخبرة والتدريب اللازم لحسن صناعة واتخاذ القرارات.
- ٥- ان يكون لديه دراية كافية باللوائح والقوانين المنظمة لعمله.
- ٦- أن يتمتع بالاتزان النفسي وبعلاقات طيبة وتعاون بناء مع زملائه.
- ٧- عضوية الاتحادات والجمعيات العلمية.
- ٨- ان يكون لديه كتب علمية منشورة في مجال تخصص الكلية.
- ٩- القدرة على التأثير في الآخرين لتحقيق أهداف الكلية.
- ١٠- السجل الوظيفي يشهد بالالتزام والنزاهة.
- ١١- ان يتمتع بالشفافية وملما بالقيم الرئيسية لمكافحة الفساد.
- ١٢- أن يكون مساهما في انشاء برامج مهنية جديدة ترتبط بسوق العمل المحلي.
- ١٣- أن يكون لديه مهارات التواصل الفعال لتوثيق العلاقات العلمية مع الكليات والجامعات الأخرى.
- ١٤- أن يكون لديه رؤية وخطة استراتيجية للنهوض بمرحلة الدراسات العليا بالكلية.
- ١٥- أن يكون لديه اطلاع واسع ورؤية مستقبلية لأساليب تطوير مكاتب الكلية.
- ١٦- أن يتمتع بالخبرة في مجال المشاركة والاعداد للمؤتمرات والملتقيات العلمية.
- ١٧- ان يتميز بالمهارة في إدارة الاجتماعات.
- ١٨- أن يتميز بالقدرة على إدارة الوقت.

١٩- أن يكون لديه القدرة على نشر الثقافة والوعي الوطني عن طريق الندوات التثقيفية بالكلية.

وكيل الكلية لخدمة المجتمع وتنمية البيئة:

- ١- ان يكون أستاذ عاملا بالكلية وعلى رأس عمله بالجامعة لمدة ثلاثة أعوام على الأقل.
- ٢- ان يكون له دور مؤثر في خدمة الكلية خلال سنوات خدمته (المشاركة الفعالة في المجالس واللجان العلمية والادارية).
- ٣- ان يتميز بالكفاءة الإدارية وحل المشكلات وإدارة الأزمات.
- ٤- أن يكون لديه الخبرة والتدريب اللازم لحسن صناعة واتخاذ القرارات.
- ٥- ان يكون لديه دراية كافية باللوائح والقوانين المنظمة لعمله.
- ٦- ان يتمتع بالاتزان النفسي وبالعلاقات طيبة وتعاون بناء مع زملائه.
- ٧- عضوية الاتحادات والجمعيات العلمية.
- ٨- القدرة على التأثير في الآخرين لتحقيق أهداف الكلية.
- ٩- السجل الوظيفي الذي يشهد بالالتزام والنزاهة.
- ١٠- ان يتمتع بالشفافية وملما بالقيم الرئيسية لمكافحة الفساد.
- ١١- ان يتميز بعلاقات جيدة مع مؤسسات المجتمع المحلي ذات الصلة.
- ١٢- أن يكون لديه مهارات الاتصال الفعال مع وسائل الاعلام لتزويدها بما تقوم به الكلية من نشاطات لخدمة المجتمع المحلي.
- ١٣- أن يكون مساهما في ربط الكلية بالكيانات الجامعية الأخرى داخل الجامعة وخارجها
- ١٤- ان يكون مساهما في ربط الكلية باحتياجات سوق العمل المحلي.
- ١٥- أن يكون مشاركا في نشاطات نشر الوعي والثقافة داخل المجتمع الجامعي وخارجه.
- ١٦- أن يكون فاعلا في تعريف أعضاء المجتمع المحلي بأوجه نشاط الكلية.
- ١٧- أن يكون مساهما في برامج محو الامية وتعليم الكبار وتدريب المواطنين على تحسين البيئة المحلية والظروف المعيشية للسكان.
- ١٨- ان يعمل على زيادة نشر الوعي بالقضايا الوطنية والتراث الوطني والعمل على توطيد الانتماء لمصر.

رؤساء مجالس الأقسام العلمية

آلية الاختيار: حددت المادة ٥٦ من قانون تنظيم الجامعات شروط تعيين رؤساء مجالس الأقسام على النحو التالي:

يعين رئيس مجلس القسم من بين أقدم ثلاثة أساتذة في القسم ويكون تعيينه بقرار من رئيس الجامعة بعد أخذ رأي عميد الكلية أو المعهد لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ولا يسري هذا الحكم في حالة وجود أقل من ثلاثة أساتذة إذ تكون رئاسة مجلس القسم لأقدمهم، ويعتبر رئيس مجلس القسم متنحياً عن رئاسة مجلس القسم بتعيينه عميداً أو وكيلاً للكلية أو المعهد وذلك إذا وجد غيره من الأساتذة في القسم.

فضلا عن هذا لا بد ان يتوافر في رئيس مجلس القسم ما يلي:

- ١- ان يكون أستاذ عاملاً بالكلية وعلى رأس عمله بالجامعة لمدة عام على الأقل.
- ٢- ان يكون له دور مؤثر في خدمة الكلية خلال سنوات خدمته (المشاركة الفعالة في المجالس واللجان العلمية والإدارية).
- ٣- ان يتميز بالكفاءة الإدارية وحل المشكلات وإدارة الأزمات.
- ٤- أن يكون لديه الخبرة والتدريب اللازم لحسن اتخاذ القرارات.
- ٥- ان يتمتع بالاتزان النفسي وبعلاقات طيبة وتعاون بناء مع زملائه.
- ٦- القدرة على التأثير في الآخرين لتحقيق أهداف الكلية.
- ٧- السجل الوظيفي الذي يشهد بالالتزام والنزاهة.
- ٨- أن يكون لديه رؤية وخطة استراتيجية لتطوير العملية التعليمية بالقسم.
- ٩- أن يتمتع بالخبرة في مجال المشاركة والاعداد للمؤتمرات والملتقيات العلمية.
- ١٠- ان يتمتع بالشفافية وملما بالقيم الرئيسية لمكافحة الفساد.
- ١١- ان يتميز بالمهارة في إدارة الاجتماعات.
- ١٢- ان يتمتع بالعدالة في توزيع الأعباء الدراسية والمهام العلمية على السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.
- ١٣- أن يتميز بالقدرة على إدارة الوقت.

السادة منسقي البرامج الخاصة (الارشاد الاثري ونظم المعلومات الأثرية)

آلية الاختيار السابقة: يعين السادة منسقي البرامج الخاصة بقرار من أ.د. عميد الكلية بناء على ترشيح السيد أ.د. وكيل الكلية للتعليم والطلاب وتزكيته لهم.

آلية الاختيار الحالية: يتم الإعلان عن الوظيفة الشاغرة لمنصب منسقي البرامج الخاصة على موقع الكلية ولدى الأقسام العلمية بالكلية ويوضح في الإعلان المتطلبات الأساسية لشغل الوظيفة ومتضمنات توصيفها.

ومن حق أي عضو هيئة تدريس تتوفر فيه الشروط التقدم لشغل الوظيفة، ويتم تشكيل لجنة لاختيار أحدهم للمنصب، وتتكون اللجنة من: أ.د. عميد الكلية، وأربعة من كبار الأساتذة بأقسام الكلية المختلفة، وتقوم اللجنة بعقد مقابلات مع المرشحين للتعرف على مدى ملائمتهم للمنصب، **على ان تتوافر في المرشحين المعايير الآتية:**

- ١- ان يكون أستاذ عاملاً بالكلية وعلى رأس عمله بالجامعة لمدة سنتين على الأقل.
- ٢- ان يكون له دور مؤثر في خدمة الكلية خلال سنوات خدمته (المشاركة الفعالة في المجالس واللجان العلمية والادارية).
- ٣- ان يتميز بالكفاءة الإدارية وحل المشكلات وإدارة الأزمات.
- ٤- أن يكون لديه الخبرة والتدريب اللازم لحسن صناعة واتخاذ القرارات.
- ٥- ان يتمتع بالاتزان النفسي وبعلاقات طيبة وتعاون بناء مع زملائه.
- ٦- القدرة على التأثير في الآخرين لتحقيق أهداف الكلية.
- ٧- ان يتمتع بالشفافية وملما بالقيم الرئيسية لمكافحة الفساد.
- ٨- السجل الوظيفي الذي يشهد بالالتزام والنزاهة.
- ٩- أن يتمتع بالتواصل الفعال مع الطلاب والقدرة على حل مشكلاتهم.
- ١٠- ان يتمتع بالشفافية وملما بالقيم الرئيسية لمكافحة الفساد.
- ١١- ان يتميز بالمهارة في إدارة الاجتماعات.
- ١٢- ان يتمتع بالعدالة وسداد الرأي عند الاجتماع لتوزيع الأعباء الدراسية والمهام العلمية على السادة أعضاء هيئة التدريس.

مدير وحدة ضمان الجودة بالكلية

آلية الاختيار السابقة: اختيار أعضاء الوحدة بقرار من السيد أ.د. عميد الكلية.

آلية الاختيار الحالية: ان يتم الإعلان عن الوظيفة الشاغرة لمنصب مدير وحدة ضمان الجودة على موقع الكلية ولدى الأقسام العلمية بالكلية ويوضح في الإعلان المتطلبات الأساسية لشغل الوظيفة ومتضمنات توصيفها، ومن حق أي عضو هيئة تدريس تتوفر فيه الشروط التقدم لشغل الوظيفة، ويتم تشكيل لجنة لاختيار المرشح المناسب للمنصب.

على ان تتوافر في المرشحين المعايير الآتية:

- ١- ان يكون أستاذ عاملا بالكلية وعلى رأس عمله بالجامعة لمدة ثلاث سنوات على الأقل.
- ٢- ان يكون له دور مؤثر في خدمة الكلية خلال سنوات خدمته (المشاركة الفعالة في المجالس واللجان العلمية والإدارية).
- ٣- ان يتميز بالكفاءة الإدارية وحل المشكلات وإدارة الأزمات.
- ٤- أن يكون لديه الخبرة والتدريب اللازم لحسن اتخاذ القرارات.
- ٥- ان يتمتع بالاتزان النفسي وبالعلاقات طيبة وتعاون بناء مع زملائه.
- ٦- القدرة على التأثير في الآخرين لتحقيق أهداف الكلية.
- ٧- ان يتمتع بالشفافية وملما بالقيم الرئيسية لمكافحة الفساد.
- ٨- السجل الوظيفي الذي يشهد بالالتزام والنزاهة.
- ٩- أن يكون على دراية كافية بمعايير الاعتماد البرامجي والمؤسسي.
- ١٠- أن يكون على دراية بالمعايير الأكاديمية المرجعية (القومية والعالمية) في تخصص الكلية.

مديرو المراكز ذات الطابع الخاص بالكلية

آلية الاختيار الحالية: يقوم السيد أ.د. رئيس الجامعة بإصدار قرار تعيينهم هم ونوابهم بناء على ما يقترحه السيد أ.د. عميد الكلية من أسماء.

هذا بناء على المعايير الآتية:

- ١- ان يكون أستاذ عاملا بالكلية وعلى رأس عمله بالجامعة لمدة ثلاث سنوات على الأقل.

- ٢- ان يكون له دور مؤثر في خدمة الكلية خلال سنوات خدمته (المشاركة الفعالة في المجالس واللجان العلمية والادارية).
- ٣- ان يتميز بالكفاءة الإدارية وحل المشكلات وإدارة الأزمات.
- ٤- أن يكون لديه الخبرة والتدريب اللازم لحسن صناعة واتخاذ القرارات.
- ٥- ان يتمتع بالاتزان النفسي وبعلاقات طيبة وتعاون بناء مع زملائه.
- ٦- القدرة على التأثير في الآخرين لتحقيق أهداف الكلية.
- ٧- ان يتمتع بالشفافية وملما بالقيم الرئيسية لمكافحة الفساد.
- ٨- السجل الوظيفي الذي يشهد بالالتزام والنزاهة.
- ٩- الالمام باللوائح والقوانين المنظمة لعمله.
- ١٠- القدرة على وضع خطط التطوير للمركز وفقا لرؤية الكلية وخطتها الاستراتيجية.
- ١١- القدرة على إدارة الاجتماعات.

معايير اختيار القيادات الإدارية بالكلية

أمين الكلية

آلية الاختيار: يعين بقرار السيد أ.د. رئيس الجامعة ولا بد ان تتوافر فيه المعايير الآتية:

- ١- الحصول على مؤهل جامعي مناسب.
- ٢- الحصول على دورات متخصصة في مجال الادارة.
- ٣- توافر الخبرة الكبيرة في مجال العمل الإداري.
- ٤- تولي منصب اداري سابق لأدى لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات.
- ٥- السجل الوظيفي يشهد بالالتزام والنزاهة.
- ٦- الحصول على تقدير امتياز في آخر ثلاثة تقارير لتقييم الأداء.
- ٧- عدم توقيع جزاءات تأديبية عليه خلال السنوات الخمس الأخيرة
- ٨- قادر على التفكير الابتكاري وغير روتيني.
- ٩- قادر على تنفيذ خطة للتطوير بالكلية.

١٠- يتوافر لديه مهارات التواصل الفعال.

١١- ان يتمتع بالاتزان النفسي وبعلاقات طيبة وتعاون بناء مع زملائه.

١٢- - يجيد اللغة الإنجليزية (تحدثاً وكتابة) كما يجيد استخدام الحاسب الآلي.

١٣ - القدرة على تحمل المسؤولية وقيادة فريق عمل.

١٤ - ان يكون ملماً بدرجة كافية باللوائح والقوانين المنظمة للعمل.

مديرو الإدارات والاقسام الإدارية

ألية الاختيار الحالية: تعيين السيد امين الكلية لهم بعد العرض على السيد ا.د. عميد الكلية وأخذ رأي سيادته.

١- الحصول على مؤهل جامعي مناسب.

٢- الحصول على دورات متخصصة في مجال الادارة.

٣- توافر الخبرة والدراية الكافية في مجال العمل الإداري.

٤- السجل الوظيفي يشهد بالالتزام والنزاهة.

٥- الحصول على تقدير امتياز في آخر ثلاثة تقارير لتقييم الأداء.

٦- عدم توقيع جزاءات تأديبية عليه خلال السنوات الخمس الأخيرة

٧- القدرة على التفكير الابتكاري وغير روتيني.

٨- القدرة على تنفيذ خطة التطوير بالكلية.

٧- يتوافر لديه مهارات التواصل الفعال.

٨- ان يتمتع بالاتزان النفسي وبعلاقات طيبة وتعاون بناء مع زملائه.

٩- - يجيد استخدام الحاسب الآلي.

١٠ - القدرة على تحمل المسؤولية وقيادة فريق عمل.

١١ - ان يكون ملماً بدرجة كافية باللوائح والقوانين المنظمة للعمل.